



## منشور إجراءات رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢٢

بالإشارة إلى:-

- قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠.
- اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١.
- الاجتماعات المنعقدة مع ممثلي الهيئة العامة للموانئ البرية والجافة.
- وتنصيصاً للإجراءات الجمركية المنظمة لعملية نقل الشحنات الواردة من الخارج من الموانئ البحرية المصرية إلى الموانئ الجافة وإحكاماً للرقابة الجمركية.

### يراعى الالتزام بما يلى:-

أولاً: في حالة ورود الرسائل جهة وصولها النهائية "الميناء الجاف" :-

- ١) يُشترط أن يرد بقوائم الشحن وبواص الشحن "الميناء الجاف" كجهة وصول نهائية.
- ٢) يتم تقديم بيان جمركي ترانزيت واحد يضم مجموعة البواص لكل خط ملاحي على حدة في الميناء البحري (جمرك الإرسال) على منظومة نافذه على أن يتم فتح بيان جمركي في الميناء الجاف لكل بوليصة على حدة عند السير في إجراءات الإفراج ومراعاة الالتزام بقواعد التسجيل المسبق للشحنات ACI وفقاً لقانون الجمارك رقم ٧ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ .
- ٣) تثبت جميع بيانات البواص وأرقام الأختام المضروبة على الحاويات على البيان الجمركي المقدم وطلب الإرسال وإذا احتاج الأمر يتم إرفاق أكثر من بيان وطلب إرسال لإمكان إثبات كافة البيانات الخاصة بمجموعة البواص المنقولة مع إرفاق صور البواص وصورة قائمة الشحن.
- ٤) يكفي عرض البضائع الواردة برسم الموانئ الجافة على أجهزة الفحص بالأشعة X-RAY بشرط سلامة السيول والأختام والأقفال على الحاويات أو الطرود بعد موافقة الجهات الرقابية أو الأمنية المختصة أو وفقاً لما تقرره هذه الجهات من إجراءات ، على أن تتم باقي الإجراءات بالميناء الجاف، ويراعي أن تضرب الأختام أو الأقفال الجمركية الالكترونية أو السيول الجمركية على أبواب الحاويات لضمان عدم العبث بها وتُنقل الحاويات تحت الملاحظة الجمركية من إدارة الحركة المختصة للتحميل علي قطار السكك الحديدية.
- ٥) في حالة النقل بالتريلات أو سيارات النقل تلتزم إدارة الحركة المختصة بوضع الأقفال الجمركية وتسجيل أرقامها علي طلب الإرسال مع تحديد مسار السير المروري المؤدي مباشرة إلي جمرك الوصول (جمرك الميناء الجاف) والمدة الزمنية التقديرية لذلك. مع الأثبات بدفتر حوادث الباب الممكّن أو الدوري طلب الإرسال ووقت الصرف وأسماء مندوبي الجمرك المصاحبين للرسالة ورقم وسيلة النقل وأرقام الحاويات ورخصة السائق.
- ٦) يعتبر الميناء الجاف هو ميناء الوصول الأول لاستيفاء القواعد الاستيرادية والرقابية وجهات العرض الالزمة للإفراج النهائي عن البضائع بعد موافقة هذه الجهات.

"ما بعد"



تابع منشور الإجراءات رقم ٨٣ لسنة ٢٠٢٢

"٢"

٧) يُراعي أن تُنقل البضائع من الدوائر الجمركية إلى الموانئ الجافة أو العكس أو فيما بين الموانئ الجافة وبعضها وفقاً للشروط والأحكام والقواعد والإجراءات والضمادات الواردة باللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ مع مراعاة ان تقوم التوكيلات الملاحية بإصدار اذن التسلیم الكترونيا.

ثانياً: في حاله طلب صاحب الشأن تعديل وجهه الرسائل الوارده لموانئ الوصول الى الميناء الجاف يتم السير في إجراءات النقل الى الموانئ الجافة طبقاً للأحكام الواردة باللائحة التنفيذية لقانون الجمارك مع تحصيل الغرامات الواجبة قانوناً.

### للعلم به ومراعاه تنفيذه بكل دقة،،،

رئيس الادارة المركزية

للسيايسات والإجراءات الجمركية

١٥ مدير عام

الادارة العامة للسياسات والإجراءات

١٦ مدير إدارة

مراجعة الإجراءات

{ د / نجوى جابر شحاته }

١٩

{ د / عاصم الكاشف }

{ أ / أكرم أيوب بشای }

الإسكندرية في ١٩/١٢/٢٠٢٢  
ملف رياض منشورات ٦١ -